

**دليل**  
**الرقابة المكتبية على التزام البنوك**  
**بنظم مكافحة غسل الأموال**

## جدول المحتويات

3.....	مقدمة
5.....	أولا : بيانات ربع سنوية تلتزم المؤسسات المالية بإرسالها لبنك السودان:
5 .....	1 . بيانات تصنيف مخاطر العملاء
5 .....	أ- مخاطر المنتجات والخدمات المصرفية
6 .....	ب- مخاطر العملاء
8 .....	ج - المخاطر المتعلقة بمناطق جغرافية معينة
8 .....	2 . بيانات تدريب العاملين بالمؤسسة المالية على أنظمة مكافحة غسل الأموال +
9 .....	3 . بيانات تحديث بيانات ومستندات العملاء×
9.....	ثانيا : تقرير دورى عن نشاط مراقب الالتزام فى مكافحة غسل الأموال:
11 .....	مرفقات

## مقدمة

تبرز أهمية الرقابة المصرفية من أن تعرض المؤسسات المصرفية لأية مشاكل مالية لن يقتصر أثره على المساهمين في البنك فقط أو على عدد محدود من الدائنين بل يمتد ليشمل شريحة كبيرة من المجتمع، وبذلك تعتبر التعليمات الرقابية بمثابة العناصر الأساسية للتنمية والاستقرار المالي في الدول.

في إطار تأكد السلطات الرقابية من التزام المؤسسات المالية الخاضعة لرقابتها، فإن السلطة الرقابية ترتكز على:

1. الرقابة المكتبية وهي تهدف إلى التأكد من مدى التزام المؤسسات المصرفية بالتعليمات والضوابط الخاصة بمكافحة غسل الأموال مكتبياً ، وهي تمثل حجر الزاوية في المتابعة المستمرة على تلك المؤسسات من خلال بيانات إحصائية تتلقها السلطات الرقابية بشكل دوري

2. الرقابة الميدانية وهي تهدف إلى التأكد من مدى التزام المؤسسات المصرفية بالتعليمات والضوابط الخاصة بمكافحة غسل الأموال على أرض الواقع من خلال الزيارات الميدانية ، وهي تتم على فترات دورية.

تضمنت التوصية 23 من التوصيات الأربعون الصادرة عن مجموعة العمل المالي الدولي FATF "يجب على الدول أن تتأكد أن المؤسسات المالية تخضع للرقابة والإشراف الكافيين وأنها تطبق توصيات مجموعة العمل المالي بفعالية، كما يجب أن تتخذ السلطات المختصة الإجراءات القانونية أو الرقابية المناسبة اللازمة لمنع العناصر الإجرامية أو شركائهم من امتلاك حصص كبيرة أو سيطرة في المؤسسات المالية أو أن يكونوا هم المستفيدين الحقيقيين منها أو أن يتقلدوا مناصب إدارية فيها".

التوصية رقم 25 : تقديم السلطات الرقابية للإرشادات الخاصة بوسائل مكافحة غسل الأموال:  
على السلطات المختصة وضع معايير استرشادية لمساعدة المؤسسات المالية على اكتشاف أنماط السلوك المشكوك فيها من جانب عملائها ، على أن يتم تطوير هذه المعايير بمرور الوقت والإخطار عن العمليات المشتبه فيها.

## التوصية رقم 29 : صلاحيات الجهات الرقابية

يجب أن يكون لدى السلطات الرقابية الصلاحيات التي تمكنها من الرقابة على المؤسسات المالية والتأكد من التزامها بمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وأن تتضمن هذه السلطات الحق في إجراء التفتيش على المؤسسات المالية وتطبيق العقوبات الإدارية المناسبة في حالة عدم التزامها بهذه المتطلبات .

هذا وقد تضمنت المادة (8) قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 2004 واجبات بنك السودان في الإشراف والرقابة على جميع المصارف و المؤسسات المالية الخاضعة لذلك القانون ، وقد ألزم البندين 2، 3 من المادة (36) المصارف و المؤسسات المالية الخاضعة لذلك القانون بإمداد بنك السودان بأى معلومات أو بيانات أو مستندات بالكيفية والتاريخ الذى يحدده محافظ بنك السودان أو من يفوضه .

حددت المادة (5) من قانون مكافحة غسل الأموال لسنة 2010م التزامات بنك السودان والتي تضمنت قيامه بتعميم وتطوير وسائل ومعايير اكتشاف ومتابعة أساليب غسل الأموال وأى واجبات أخرى لازمة ، بينما تضمنت المادة (6) من القانون المشار إليه التزامات المؤسسات المالية والتي من بينها تقديم أى معلومات أو مساعدة تطلبها السلطات المنفذة للقانون.

يتضح من العرض السابق أنه يقع على عاتق بنك السودان مايلى:

- إصدار تعليمات وضوابط رقابية فى مجال مكافحة غسل الأموال بما يتيح للمؤسسات المالية الخاضعة لرقابته وضع أنظمة داخلية مناسبة لمكافحة غسل الأموال.
- متابعة مدى التزام المؤسسات المالية بتلك القوائم ويكون ذلك من خلال الرقابة المكتبية والميدانية.

وفى ضوء العرض السابق فإن الإطار المستخدم للرقابة المكتبية يتمثل فيمايلي:  
**أولاً : بيانات ربع سنوية تلتزم المؤسسات المالية بإرسالها لبنك السودان:**

### 1 . بيانات تصنيف مخاطر العملاء \*

يتعين على المؤسسات المالية تصنيف عملائها إلى فئات وفقاً لدرجات المخاطر ، ويراعى في هذا الشأن تصنيف العملاء وفقاً لثلاث فئات كالتالي:

- عملاء ذوي مخاطر مرتفعة.
- عملاء ذوي مخاطر متوسطة.
- عملاء ذوي مخاطر منخفضة.

على أن تعيد المؤسسة المالية مراجعة تصنيف العملاء وفقاً لدرجات المخاطر مرة على الأقل كل فترة دورية أو في حالة حدوث تغييرات خلال تلك الفترة، على أن يتناول نظام مخاطر العملاء كافة مجالات المخاطر و بحيث يتضمن كحد أدنى ما يلي:

- المخاطر المتعلقة بالمنتجات والخدمات المصرفية.
- المخاطر المتعلقة بالعملاء.
- المخاطر المتعلقة بمناطق جغرافية معينة.

وبيان هذه المخاطر ما يأتي:

#### أ- مخاطر المنتجات والخدمات المصرفية

تتضمن المخاطر المتعلقة بالمنتجات والخدمات المصرفية التي تنسم بإمكانية استغلالها في غسل الأموال ، بما يشمل المنتجات أو الخدمات الجديدة أو المبتكرة سواء التي تقدمها المؤسسات المصرفية أو تكون طرفاً فيها، وفيما يأتي بعض العوامل التي يتم الاسترشاد بها لدى تحديد المؤسسات المصرفية لتلك المخاطر:

- الخدمات التي يتم تحديدها على أنها ذات مخاطر مرتفعة من قبل جهات الإختصاص ..

---

\* مرفق رقم (1) .

- الخدمات التي لا تتيح الإفصاح عن قدر كبير من المعلومات المتعلقة بهوية مستخدميها، أو تلك التي تتسم بالطابع الدولي، مثل:
- الخدمات المصرفية المقدمة من خلال شبكة المعلومات الدولية.
  - البطاقات ذات القيمة المختزنة.
  - التحويلات الالكترونية الدولية.

## ب- مخاطر العملاء

وتتضمن المخاطر المتعلقة بالعملاء، أو تعاملاتهم مع المؤسسات المصرفية، أو القطاع الذي ينتمون اليه، ويتعين على المؤسسات المصرفية والمالية لدى تحديده لتلك المخاطر الاستناد إلى المعلومات التي تم الحصول عليها من خلال إجراءات التعرف على الهوية، وكذلك من خلال متابعة نمط عمليات العملاء، وفيما يلي بعض العوامل التي يتم الاسترشاد بها لدى تحديد البنك لتلك المخاطر:

### ➤ بالنسبة للمخاطر المتعلقة بالعملاء:

- العملاء الذين يصعب التعرف على المستفيد الحقيقي من تعاملاتهم، وعلى سبيل المثال بسبب تعقد هيكل الملكية الخاص بهم في حالة الأشخاص الاعتبارية.
- العملاء الذين يوجد ما يشوب سمعتهم أو تعاملاتهم السابقة.
- العملاء غير المقيمين.
- العملاء الذين يعدون من الأشخاص ذوي المخاطر بحكم مناصبهم العامة أو الذين لهم ارتباط بهم.

### ➤ بالنسبة للمخاطر المتعلقة بتعاملات العملاء :

- عدم تناسب التعاملات مع الغرض المعلن من التعامل.
- عدم تناسب الخدمات المطلوبة من قبل العملاء مع طبيعة نشاطهم.
- القيام بعمليات معقدة أو ضخمة دون مبرر واضح.
- التعامل مع مقر المؤسسات المصرفية بعيد عن مقر إقامة العميل أو مكان عمله دون مبرر واضح.

- تعدد حسابات العملاء لدى المؤسسات المصرفية، أو في أكثر من المؤسسات المصرفية يقع في نفس المنطقة، وذلك دون غرض واضح.
- التعامل بمبالغ نقدية كبيرة على الرغم من عدم انتماء نشاط العميل الى الأنشطة التي تتميز بكثافة التعامل النقدي.
- 
- العملاء الذين يطرأ تغير واضح في نمط تعاملاتهم مع المؤسسات المصرفية دون مبرر واضح، أو ترد للبنك معلومات عن تورطهم في أنشطة غير مشروعة.
- الاستخدام غير المبرر للوسطاء في المعاملات.
- طلب العميل إحاطة بعض العمليات بقدر مبالغ فيه من السرية.
- العمليات غير المباشرة، وتلك التي تتم باستخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة.
- عمليات شراء أو بيع النقد الأجنبي المنكررة التي لا يتناسب مجموعها خلال فترات معينة مع النشاط الذي يقوم به العملاء .
- شراء أوراق مالية بمبالغ كبيرة من خلال البنك ، أو الاحتفاظ بها كأمانة لديه إذا كان ذلك لا يتماشى مع طبيعة نشاط العميل.
- قيام العملاء بطلب التمويل بضمان أصول مملوكة لآخرين لا تربطهم بهم أية علاقة واضحة ، أو أن التمويل من حيث حجمه أو طبيعته لا يتماشى مع طبيعة نشاط العملاء طالبي التمويل.
- فتح اعتمادات مستنديه بمبالغ كبيرة لا تتناسب مع طبيعة وحجم نشاط العملاء .

#### ➤ بالنسبة للمخاطر المتعلقة بقطاعات الأنشطة التي يمارسها العملاء:

- الأنشطة التي تتميز بكثافة التعامل النقدي، بما يشمل الأنشطة المتعلقة بتقديم خدمات مالية، مثل شركات تحويل الأموال وشركات الصرافة.
- الجمعيات الخيرية وغيرها من الجهات الأخرى التي لا تهدف للربح.
- تجار المعادن النفيسة والأحجار الكريمة والتحف والأعمال الفنية.

## ج - المخاطر المتعلقة بمناطق جغرافية معينة

تتضمن المخاطر المتعلقة بمكان إقامة العميل أو عمله ، ومصدر ووجهة العمليات التي تتم على الحساب، ويمكن للمؤسسات المصرفية لدى تحديده للمناطق الجغرافية ذات المخاطر المرتفعة الاسترشاد بما يلي:

- الدول التي تخضع لعقوبات أو لحظر التعامل أو لإجراءات أخرى مماثلة من قبل الأمم المتحدة.
- الدول التي يتم تحديدها من قبل اللجنة الإدارية لمكافحة جرائم غسل الأموال بالتنسيق مع بنك السودان بصفتها:
  - لا يتوفر لديها تشريعات أو نظم مناسبة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أو
  - لا تطبق توصيات مجموعة العمل المالي، أو لا تطبقها بالكفاءة المطلوبة.
  - تقوم بتمويل أو دعم الأنشطة الإرهابية.
- الدول التي تشتهر بانتشار مستوى عال من الفساد أو الأنشطة الأخرى غير المشروعة، مثل الاتجار في المخدرات وزراعتها وتهريب الأسلحة وغيرها.

على أن يتم موافاة بنك السودان ببيان ربع سنوى يوضح ما تم انجازه فى هذا الخصوص.

## 2 - بيانات تدريب العاملين بالمؤسسة المالية على أنظمة مكافحة غسل الأموال +

يتعين على المؤسسات المصرفية والمالية إعداد وتنفيذ برامج تدريب مستمرة للعاملين فى مجال مكافحة غسل الأموال مع زيادة الاهتمام بالعاملين بالفروع ، على أن يتم موافاة بنك السودان ببيان ربع سنوى يوضح ما تم انجازه فى هذا الخصوص.

---

<sup>+</sup> مرفق رقم (2) .



### 3 . بيانات تحديث بيانات ومستندات العملاء»

يتعين تحديث البيانات والمستندات الخاصة بالعملاء بشكل دوري مع مراعاة تخفيض المدة بالنسبة للعملاء ذوي المخاطر المرتفعة ، أو عند حدوث أية تغييرات أو قيام اشتباه بشأن العميل في أية مرحلة من مراحل التعامل ، على أن يتم موافاة بنك السودان ببيان ربع سنوى يوضح ما تم انجازه فى هذا الخصوص .

#### ثانيا : تقرير دورى عن نشاط مراقب الالتزام فى مكافحة غسل الأموال\*:

يتعين على مراقب الالتزام أن يعد تقرير دورى . مرة على الأقل كل سنة . عن نشاط مكافحة غسل الأموال ، وإرسال هذا التقرير إلى بنك السودان مشفوعاً بملاحظات وقرارات مجلس إدارة المؤسسة المالية ، ويتضمن هذا التقرير . كحد أدنى . ما يأتي:

- الجهود التى تمت خلال الفترة التى يتناولها التقرير بشأن العمليات غير العادية والعمليات المشتبه فيها ، وما اتخذ فى شأنها .
- ما تسفر عنه المراجعة الدورية لنظم وإجراءات مكافحة غسل الأموال المتبعة بالمؤسسة من نقاط ضعف ومقترحات تلافيتها ، بما فى ذلك التقارير التى تتيحها الأنظمة الداخلية بالمؤسسة المالية عن العمليات غير العادية .
- ما تم إجراؤه من تعديلات على السياسات أو النظم الداخلية أو الإجراءات بالمؤسسة المالية فى شأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب خلال الفترة التى يتناولها التقرير .
- بيان مدى الالتزام بتنفيذ الخطط الموضوعة خلال فترة التقرير للإشراف العام مكتبياً وميدانياً على مختلف فروع المؤسسة المالية للتحقق من التزامها بتطبيق أحكام القوانين والضوابط الرقابية والنظم الداخلية فى شأن مكافحة غسل الأموال .
- عرض الخطة الموضوعة للإشراف العام مكتبياً وميدانياً على فروع المؤسسة المالية خلال الفترة التالية للتقرير .

\* مرفق رقم (3) .

\* مرفق رقم (4).

- بيان تفصيلي بالبرامج التدريبية التي تم عقدها للعاملين بالمؤسسة المالية في مجال مكافحة غسل الأموال خلال الفترة يغطيها التقرير.
- الوسائل التي يوفرها البنك لتأدية مهامه باستقلالية .
- نتائج مراجعته لأنظمة مكافحة غسل الأموال المطبقة بالبنك ومدى التزام العاملين بهذه الأنظمة .
- ما يقدمه من اقتراحات لمعالجة أية أوجه قصور في نظم مكافحة لدى البنك أو لزيادة فعالية هذه الأنظمة .
- الدور الذي يلعبه مجلس إدارة البنك في الرقابة على أنظمة مكافحة غسل الأموال ومعالجة ما بها من أوجه قصور .



مرفق رقم (3)

بيانات تحديث البيانات والمستندات العملاء وفقا للموقف في / / .

ملاحظات	العملاء		بيان	م
	%	عدد		
			عملاء ذوي مخاطر مرتفعة	1
			عملاء ذوي مخاطر متوسطة	2
			عملاء ذوي مخاطر منخفضة	3
			الاجمالي	

## الحد الأدنى للبيانات المطلوب توافرها بالتقرير الدوري الذي يعده مراقب الالتزام

أولاً : أوجه نشاط مراقب الالتزام

أ . بالنسبة إلى نظم وإجراءات مكافحة

م	البيان	نعم	لا	التعليق
1	هل تم إعداد دليل إجراءات العمل لمكافحة غسل الأموال ؟ ( يذكر تاريخ إعداد الدليل )			
2	هل تم اعتماد دليل إجراءات العمل من مجلس إدارة المؤسسة ؟ ( يذكر تاريخ اعتماد الدليل )			
3	هل تم توزيع دليل إجراءات العمل على كافة إدارات وفروع المؤسسة المالية؟ ( يذكر تاريخ توزيع الدليل )			
4	هل تم تحديث دليل إجراءات العمل ؟ ( يذكر تاريخ آخر تحديث للدليل )			

م	البيان	نعم	لا	التعليق
5	هل تم تحديد مسئولين بالفروع لمكافحة غسل الأموال ؟			
6	هل تم تحديد اختصاصات المسئولين عن مكافحة غسل الأموال بالفروع؟			
7	هل تم وضع وتطبيق نظم التعرف على الهوية و الأوضاع القانونية للعملاء؟			
8	هل يوجد نظم آلية كافية للكشف عن العمليات غير العادية ؟ ( يتم ذكر ما إذا كانت النظم الآلية المستخدمة تقتصر على وضع حدود معينة فقط للعمليات غير العادية أم يوجد نظام حاسب آلي متقدم يستطيع أن يكشف عن العمليات غير العادية بالنسبة لكل عميل على حدة )			
9	هل تم تدريب العاملين المعنيين بالمؤسسة المالية على نظم مكافحة غسل الأموال؟ يتم استيفاء الجدول بالمرفق رقم (1) .			

م	البيان	نعم	لا	التعقيب
10	هل تم وضع خطة تدريب مستقبلية لتأهيل العاملين بالمؤسسة في مجال مكافحة غسل الأموال ؟ ( يتم ذكر تلك الخطة في بيان يرفق ) .			
11	هل تم اتخاذ إجراءات مناسبة لنشر الوعي في مجال مكافحة غسل الأموال بين العاملين بالمؤسسة ؟ اذكر باختصار الوسائل المطبقة في هذا المجال ( اجتماعات دورية ، مجلة دورية ، منشورات ، كتيبات ، ..... )			
12	هل تم وضع معايير من جانب المؤسسة لتصنيف العملاء وفقا لدرجة المخاطر المتعلقة بكل منهم؟ ( يتم ذكر تلك المعايير في بيان يرفق ) .			
13	هل يتم إتاحة كافة السجلات والمستندات بالمؤسسة لمراقب الالتزام أثناء قيامه بفحص الحالات المشتبه فيها ؟			
14	هل اتخذ البنك إجراءات تكفل تحقيق الاستقلالية لمراقب الالتزام ؟ ( اذكر تلك الإجراءات )			

ب . بالنسبة للعمليات غير العادية والمشتبه فيها

م	البيان	نعم	لا	التعقيب
1	هل قام البنك بوضع معايير واضحة لاكتشاف العمليات غير العادية والمشتبه فيها ؟ ( يتم ذكر وصف مختصر لتلك المعايير فى بيان يرفق ) .			
2	هل يتم فحص كافة العمليات غير العادية والمشتبه فيها مركزيا من قبل مراقب الالتزام بالمركز الرئيسى ، أم من قبل المسؤولين عن مكافحة غسل الأموال بالفروع ؟			
3	هل يقوم المسؤولين عن مكافحة غسل الأموال بالفروع بإرسال تقارير دورية عن كافة العمليات غير العادية لمراقب الالتزام بالمركز الرئيسى؟			
4	هل يتم الاحتفاظ بسجل يقيد فيه الحالات المشتبه فيها الواردة لمراقب الالتزام والتي قام بحفظها بعد قيامه بإجراء الفحص بشأنها ؟			



م	البيان	نعم	لا	التعليق
5	هل يتم إخطار اللجنة الإدارية لمكافحة جرائم غسل الأموال عن العمليات المشتبه فيها وفقا للنموذج المعد لهذا الغرض؟			
6	هل يتم الاحتفاظ بنسخ لإخطارات الاشتباه المبلغة إلى اللجنة مرفقا بها كافة البيانات وصور المستندات الخاصة بها ؟			
7	هل يتم إجراء متابعة داخلية لاحقة للعمليات التي تم إخطار اللجنة الادارية لمكافحة جرائم غسل الأموال عنها؟			

ثانيا : تقييم مراقب الالتزام لنظم وعمليات المؤسسة المالية :

أ . نظم وإجراءات مكافحة

م	البيان	التعقيب
1	رأى مراقب الالتزام بشأن تقييم النظام الداخلى لمكافحة غسل الأموال.	قوى مقبول ضعيف
2	رأى مراقب الالتزام بشأن مدى التزام العاملين بتطبيق النظام الداخلى للمكافحة	التزام كامل التزام جزئي عدم التزام

ب . العمليات غير العادية والمشتبه فيها

م	البيان	نعم	لا	التعقيب
1	هل تم إجراء حصر لعدد العمليات غير العادية والمشتبه فيها × التي تم إتاحتها لمراقب الالتزام ؟			
2	هل تم إجراء حصر لعدد العمليات غير العادية والمشتبه فيها × التي اتخذ بشأنها قرار بالحفظ ولم يتم إخطار اللجنة الإدارية لمكافحة غسل الأموال بها ؟			
3	هل تم إجراء حصر لعدد العمليات المشتبه فيها × التي تم إخطار اللجنة بها؟			
4	هل قام مراقب الالتزام بإجراء تقييم للعمليات غير العادية والمشتبه فيها؟ "فى حالة وجود اقتراحات لديه فى هذا الشأن يتم ذكرها بالمرفق رقم(3)".			

× يتم ذكر عدد الحالات بخانة التعقيب.

ثالثا : الإجراءات المتخذة عقب إعداد التقرير :

م	البيان	نعم	لا	التعليق
1	هل عُرض التقرير الذي أعده مراقب الالتزام على مجلس إدارة المؤسسة المالية ؟			
2	هل ابدى المجلس أية ملاحظات أو تعليقات <sup>*</sup> بشأن التقرير .			
3	هل تم اتخاذ إجراءات لوضع ملاحظات أو تعليقات المجلس <sup>*</sup> بشأن نظم وإجراءات مكافحة غسل الأموال بالمؤسسة موضع التنفيذ؟			
4	هل هناك أية جهود أخرى <sup>*</sup> تم بذلها من جانب المؤسسة المالية في مجال مكافحة غسل الأموال أو اقتراحات أو توصيات لمراقب الالتزام لتطوير الممارسات العملية في هذا المجال؟			

<sup>\*</sup> يتم ذكر التفاصيل بخانة التعليق.

<sup>\*</sup>

بيان بالتدريب الذي حصل عليه العاملين المعنيين بالمؤسسة المالية على نظم مكافحة غسل الأموال

المستويات الإدارية للمتدربين	عدد المتدربين	مدة البرنامج	الجهة التي قامت بالتدريب	نوع البرنامج <sup>*</sup>	تاريخ البرنامج

<sup>\*</sup> يذكر ما إذا كان البرنامج 1. تعريفى ، 2. للمتخصصين ، 3. آخر ( يذكر ) .



